

بسم الله الرحمن الرحيم

النصوص الشرعية المتعلقة بالمسنين ورعايتهم

وما يلزمهم من أحكام فقهية

إعداد

الدكتور محمد مطلق عساف

قسم الفقه والتشريع/ كلية الدعوة وأصول الدين/ جامعة القدس/ أبو ديس/ فلسطين

و غانم غالب غانم

إمام مسجد دير إبزيغ/ رام الله/ والمدرس في مدارس نور الهدى التطبيقية

بحث منشور في كتاب وقائع

المؤتمر العلمي الدولي الثالث لكلية الشريعة وموضوعه:

"رعاية المسنين من منظور إسلامي وقانوني"

كلية الشريعة/ جامعة النجاح الوطنية/ فلسطين

1434هـ / 2013م .

## النصوص الشرعية المتعلقة بالمسنين ورعايتهم وما يلزمهم من أحكام فقهية

د . محمد مطلق عساف و غانم غالب غانم

### الملخص

يقوم هذا البحث على دراسة نصوص الكتاب والسنة المتعلقة بالمسنين ورعايتهم وما يلزمهم من أحكام فقهية؛ فيبدأ ببيان النصوص التي وردت فيها ألفاظ تطلق على كبير السن، كالشيخ والكبير والكهل والهرم، وبعد بيان المعاني اللغوية لهذه الألفاظ يتم توضيح المقصود بالمسنين في الاصطلاح ومعاني الشيخوخة عند المفسرين والفقهاء.

كما يبين البحث أسس رعاية المسنين ومعاملتهم في ضوء النصوص الشرعية؛ وذلك من خلال دراسة النصوص التي تدل على تكريم المسنين بشكل عام، ثم النصوص التي تدل على تكريم الوالدين كمظهر من مظاهر تكريم المسنين في الإسلام.

ثم ينتقل البحث بعد ذلك إلى دراسة بعض النصوص التي يستدل بها على أحكام شرعية تتعلق بالمسنين، كالمسن وفدية الصيام، والمسن وقبلة الزوجة في الصيام، والمسن والإنابة في الحج، ومن ذلك أيضاً حكم وضع الوالدين في دور المسنين، وحكم تغيير آثار الشيخوخة، وحكم الحجر على مال المسن الذي وصل مرحلة الخرف.

كما يتناول البحث بيان ما يترتب على التقصير في رعاية المسنين من آثار سيئة على المجتمع، ويوصي ببعض ما يجب عمله من أجل القيام بشؤون المسنين ورعايتهم وتقديم الخدمات اللازمة لهم.

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف خلق الله المرسلين، نبينا محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وعلى من اختط سبيله وارتضى منهجه إلى يوم يلقاه، وبعد، فقد صان الإسلام كرامة الإنسان، وحفظ له حقوقه في كل مراحل حياته، وجاءت نصوص الكتاب والسنة تركز على مرحلة كبر السن بشكل خاص؛ نظراً لما تتميز به هذه المرحلة من صفات أبرزها الضعف الذي يستدعي الاهتمام بكبير السن.

أما في واقعنا المعاصر فلم يتم الاهتمام بهذه المرحلة بالقدر الكافي، فنسمع دائماً عن المنظمات التي تهتم بحقوق الطفل، والمؤسسات التي تعنى بالشباب، كما تعقد المؤتمرات والندوات المتعلقة بالأطفال ومشكلات الشباب، بينما لا نجد التركيز الكافي على المسنين. لذلك فإننا نتقدم بالشكر الجزيل إلى كلية الشريعة في جامعة النجاح الوطنية على اهتمامها بهذا الجانب في مؤتمرها العلمي الدولي.

واستجابة لدعوة ذلك المؤتمر الموقر، جاء هذا البحث ليتناول جانب توضيح النصوص الشرعية المتعلقة بالمسنين ورعايتهم وما يلزمهم من أحكام فقهية.

هذا وقد سبق للباحث الأول أن أشرف على رسالة ماجستير من إعداد الباحث الثاني بعنوان: (رعاية المسنين في الإسلام مع دراسة ميدانية لدور المسنين في منطقة وسط الضفة الغربية) وقد أجزت هذه الرسالة من جامعة القدس/فلسطين عام 1429هـ/2008م، ثم طبعت في هذا العام 1434هـ/2013م على شكل كتاب بعنوان (رعاية وأحكام المسنين في الإسلام).

وقد استفدنا في إعداد هذا البحث من تلك الدراسة ومن غيرها من الدراسات المتعلقة بالمسنين.

أما المنهج الذي اعتمدنا عليه في كتابة هذا البحث، فهو المنهج الوصفي، مع الاستعانة بالمنهجين الاستنباطي والاستقرائي.

وقد انبنى البحث بعد هذه المقدمة من ثلاثة مباحث وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

المبحث الأول: النصوص التي وردت فيها ألفاظ ذات صلة بكلمة "مسن"

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: معنى كلمة مسن والألفاظ ذات الصلة.

المطلب الثاني: المسنون في القرآن الكريم.

المطلب الثالث: المسنون في السنة النبوية.

المبحث الثاني: رعاية ومعاملة المسنين في ضوء النصوص الشرعية

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أسس رعاية المسنين في الإسلام.

المطلب الثاني: النصوص التي تدل على تكريم المسنين بشكل عام.

المطلب الثالث: النصوص التي تكرم الوالدين كمظهر من مظاهر تكريم المسنين.

المبحث الثالث: نصوص يستدل بها على أحكام شرعية تتعلق بالمسنين

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: حكم وضع الوالدين في دور المسنين.

المطلب الثاني: حكم تغيير آثار الشيوخة.

المطلب الثالث: الحجر على مال المسن الذي بلغ مرحلة الخرف.

المطلب الرابع: المسن والإنابة في الحج.

المطلب الخامس: المسن وقبلة الزوجة في الصيام.

المطلب السادس: المسن وفدية الصيام.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

نسأل الله عز وجل أن نكون قد وفقنا فيما كتبنا، ونسأله تعالى أن يغفر لنا ما وقعنا فيه من

تقصير، إنه نعم المولى ونعم النصير.

والحمد لله رب العالمين.

## المبحث الأول

### النصوص التي وردت فيها ألفاظ ذات صلة بكلمة مُسِن

يتناول هذا المبحث بيان معاني الألفاظ التي أطلقتها نصوص الكتاب والسنة على كبير السن، ثم بيان مجموعة من الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة التي أشارت إلى مرحلة من مراحل كبر السن، وقد تم تقسيم المبحث إلى ثلاثة مطالب.

### المطلب الأول: معنى كلمة مسن والألفاظ ذات الصلة

المسن في اللغة: هو الكبير الذي طال عمره<sup>١</sup>، وقد أطلقت نصوص الكتاب والسنة على كبير السن عدة ألفاظ منها الشيخ والكبير والكهل والهرم.

فقد ورد لفظ الشيخ ولفظ الكبير في قوله تعالى: (قالتا لا نسقي حتى يصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير)<sup>٢</sup>، ففي الآية توضيح من ابنتي شعيب عليه السلام أن سبب وجودهن كنساء بين الرعاء من الرجال هو أن أباهن شيخ كبير متقدم في السن<sup>٣</sup>.

والشيخ في اللغة: هو الذي استبان فيه السن وظهر عليه الشيب<sup>٤</sup>، وكذلك الكبير: هو الذي طعن في السن وأتى عليه الدهر<sup>٥</sup>.

---

<sup>١</sup> ابن منظور، لسان العرب، ج11/ص174.

<sup>٢</sup> سورة القصص، آية 23.

<sup>٣</sup> الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، ج3/ص510.

<sup>٤</sup> مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، ص502.

<sup>٥</sup> ابن منظور، لسان العرب، ج12/ص13.

أما الكهل فهو الذي خالطه الشيب ورأيت عليه الوقار<sup>١</sup>، وقد ورد في فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين"<sup>٢</sup>.

أما آخر مراحل كبر السن فهي مرحلة الهرم، والهرم في اللغة: أقصى الكبر<sup>٣</sup>، ويقال: هرم الرجل إذا كبر وضعف<sup>٤</sup>.

وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يتعوذ بالله من الهرم<sup>٥</sup>، وقد قال عليه الصلاة والسلام: " تداووا عباد الله فإن الله سبحانه لم يضع داء إلا وضع معه شفاء إلا الهرم"<sup>٦</sup>. وقد قال أيضا عليه الصلاة والسلام محذرا من هذه المرحلة من العمر: " مثل ابن آدم وإلى جنبه تسع وتسعون منية إن أخطأته المنيا وقع في الهرم حتى يموت"<sup>٧</sup>.

فمن خلال هذه الأحاديث النبوية يُلاحظُ أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتعوذ من مطلق كبر السن، ولكنه تعوذ بالله تعالى من مرحلة الهرم، والذي يبدو والله أعلم أن مرحلة الهرم هي مرحلة أرذل العمر، التي قد لا يصل إليها العديد من الناس، والظاهر أن هذه المرحلة تختص بحالة من الضعف الشديد قد تصاحب مرحلة كبر السن.

---

<sup>١</sup> ابن منظور، لسان العرب، ج12/ص177. ومصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، ص803.

<sup>٢</sup> أخرجه الترمذي، سنن الترمذي، حديث رقم 3664، وقال: هذا حديث حسن.

<sup>٣</sup> ابن منظور، لسان العرب، ج1/ص81.

<sup>٤</sup> مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، ص983.

<sup>٥</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 6375.

<sup>٦</sup> أخرجه ابن ماجة، سنن ابن ماجة، حديث رقم 3436،

وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، حديث رقم 518.

<sup>٧</sup> أخرجه الترمذي، سنن الترمذي، حديث رقم 2150، وقال هذا حديث حسن غريب.

ولذلك فقد وردت كلمة أرذل العمر في القرآن الكريم لتدل على سوء الحال واحتياج المسن إلى الناس بسبب ضعفه جسميا وعقليا، كما في قوله تعالى: ( والله خلقكم ثم يتوفاكم ومنكم من يرد إلى أرذل العمر لكي لا يعلم بعد علم شيئا إن الله عليم قدير )<sup>1</sup>، فتبين الآية أن بعض الناس يبلغ من العمر أرذله، وتشير إلى ما يصاحب هذه المرحلة من النسيان والجهل بعد العلم.

وقد اختلف المفسرون في تحديد سن الكهولة وسن الشيخوخة ومرحلة أرذل العمر، وكذلك اختلفوا في أوصاف كل مرحلة وما يطرأ فيها من أمور<sup>2</sup>؛ فمنهم من وصف فترة الكهولة بأنها الفترة التي تظهر على الإنسان فيها علامات النقص من جميع الوجوه<sup>3</sup>، ومنهم من فرق بين سن الانحطاط اليسير والظاهر، فوصف فترة الكهولة بأنها سن الانحطاط اليسير، ووصف فترة الشيخوخة بأنها سن الانحطاط الظاهر الذي قد يزداد أكثر حتى ينطبق عليه وصف أرذل العمر<sup>4</sup>، وقد توصف هذه المرحلة من العمر أيضا بأنها مظنة حصول الخرف<sup>5</sup>.

ومن الفقهاء من عبر عن مرحلة الشيخوخة بكلمات موجزة جدا: كالشيخ الفاني الذي لا يقدر على الصيام<sup>6</sup>، وبعضهم زاد في التعريف فقال: الذي تحقق عجزه قبل الموت<sup>7</sup>. ومن فقهاء الحنفية من صرح أن الشيخ الفاني: " هو الذي كل يوم في نقص إلى أن يموت، وسمي به إما لأنه قرب من الفناء، أو لأنه فنيت قوته"<sup>8</sup>.

---

<sup>1</sup> سورة النحل، آية 70.

<sup>2</sup> أبو حيان، تفسير البحر المحيط، ج2/ص425. والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج4/ص71.

<sup>3</sup> الرازي، التفسير الكبير، ج20/ص63.

<sup>4</sup> الشوكاني، فتح القدير، ج3/ص221.

<sup>5</sup> أبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، ج3/ص565.

<sup>6</sup> الشافعي، الأم، ج3/ص133. والنووي، روضة الطالبين، ج2/ص265.

<sup>7</sup> ابن عابدين، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، ج2/ص535.

<sup>8</sup> الزيلعي، تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق، ج2/ص198.

## المطلب الثاني: المسنون في القرآن الكريم

ذكر الله عز وجل المسنين في القرآن الكريم في حالات متعددة منها:

أولاً: كبر السن كمرحلة ضعف يمر بها الإنسان وفق تدرجه في مراحل التطور الطبيعي، وقد جاء ذلك في آيات عديدة منها قوله تعالى: ( الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفاً وشيبة يخلق ما يشاء وهو العليم القدير )<sup>1</sup>.

فهذه الآية تعرضت لمراحل القوى الجسمية عند الإنسان، وما يعتري هذه القوى من وهن في مرحلة الشيخوخة، وقد ذكرت الآية تغير لون الشعر في هذه المرحلة، من حالة السواد المعتاد، إلى حالة الشيب، فالشيب خير رسول ببلوغ الإنسان هذه المرحلة<sup>2</sup>.

وقد وصف الله عز وجل ضعف الجسم في مرحلة الشيخوخة بقوله تعالى: ( ومن نعمه ننكسه في الخلق أفلا يعقلون )<sup>3</sup> فبين سبحانه حال الإنسان في كبره، وما يكون عليه من المتغيرات، ولكن الحق سبحانه اختصر الكلام عن هذه المرحلة بكلمة واحدة هي: ننكسه، ولكنها تعني في طياتها كل المتغيرات في هذه المرحلة، من ضعف للبصر والسمع والقوة، وغير ذلك، فهذا الذي كان قويا في مكتمل جسمه وقوته، ثم صار كل هذا يضمحل شيئاً فشيئاً، فالأصل في كل هذه المتغيرات أن تكون عبرة للإنسان، بأن حياته تسير نحو النهاية.

ثانياً: الشيخوخة كمرحلة من الحياة تتعلق بها أحكام شرعية، كما في قوله تعالى: ( وعلى

الذين يطيقونه فدية طعام مسكين )<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> سورة الروم، آية 54.

<sup>2</sup> الشوكاني، فتح القدير، ج4/ص286.

<sup>3</sup> سورة يس، آية 28.

<sup>4</sup> سورة البقرة، آية 184.

فتبين الآية أن " المشايخ والعجائز الذين لا يطيقون الصيام، أو يطيقونه على مشقة شديدة، لهم أن يفطروا "¹.

وسيتم تخصيص المبحث الثالث من هذا البحث للكلام عن بعض الأحكام الشرعية التي تتعلق بكبار السن .

ثالثاً: الشيخوخة كمرحلة بلغها بعض الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وسجلها القرآن الكريم؛ فقد امتن الله عز وجل على إبراهيم عليه السلام وهو كبير، ورزقه بمولود هو إسحق عليه السلام، وقد سجل القرآن الكريم دهشة إبراهيم عليه السلام عندما بشره الملائكة بذلك ( قال أبشروني على أن مسني الكبر فبم تبشرون )²، كما سجل دهشة امرأة إبراهيم عليه السلام من هذه البشارة؛ لأنها عجوز؛ ولأن زوجها كبير طاعن في السن، قال تعالى: ( قالت يا ويلتا أألد وأنا عجوز وهذا بعلي شيخاً إن هذا لشيء عجيب )³.

ومن الأنبياء من أصبحوا ضعفاء بسبب بلوغهم مرحلة الشيخوخة، ويظهر ذلك من خلال شفقة أبنائهم وهم يتحدثون عنهم، فقد سجل القرآن الكريم حديث أولاد يعقوب عليه السلام ( قالوا يا أيها العزيز إن له أباً شيخاً كبيراً فخذ أحدنا مكانه إنا نراك من المحسنين )⁴.

ففي هذه الآية: تحدث إخوة يوسف عليه السلام، وطلبوا من يوسف بذل واسترحام (وهو أخوهم الذي ألقوه في البئر، والآن لا يعرفونه)، أن يطلق سراح أخيهم، ويأخذ واحداً منهم مكانه، وذلك بحجة أن أباهم شيخ كبير، فلا يستطيع تحمل الصدمات، ويخشون على صحته من سماع خبر

¹ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج1/ص221.

² سورة الحجر، آية 54.

³ سورة هود، آية 72.

⁴ سورة يوسف، آية78.

مزجج كهذا، وفي هذا إشارة أن صحة المسن لا تسمح له أن يسمع الأخبار المزعجة، وهذا ما يؤكد العلم الطبي المعاصر<sup>١</sup>.

رابعاً: ذكر القرآن الكريم أقواماً عمروا في الأرض دون أن يستفيدوا من أعمارهم، فمن ذلك قوله تعالى: ( أولم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم كانوا أشد منهم قوة وأثاروا الأرض وعمروها أكثر مما عمروها وجاءتهم رسلهم بالبينات فما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون )<sup>٢</sup>، ففي هذه الآية يبين الله تعالى للكفار عموماً، ولأهل مكة خصوصاً أن يسافروا في الأرض، وينظروا إلى الأمم السابقة، ماذا كان مصيرهم؟ لقد أهلكهم الله تعالى بسبب تكذيبهم للرسول، رغم أنهم كانوا أشد قوة من الكفار في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكذلك فقد عاشوا الأعمار الطويلة، وعمروا الأرض، وفي النهاية ما ظلمهم الله تعالى، ولكنه حذرهم وأنذرهم، فلم يسمعوا ولم يطيعوا، فأهلكهم، فكانوا بذلك هم الظالمون لأنفسهم<sup>٣</sup>.

فدعوة نوح عليه السلام مثلاً استمرت في قومه تسعمائة وخمسين سنة، ولكن قومه طوال هذه الفترة وطوال هذا العمر المديد لم يكن لهم العبرة من دعوة هذا النبي الكريم عليه الصلاة والسلام. وما كان من الله سبحانه وتعالى إلا أن أهلكهم بالطوفان<sup>٤</sup>.

---

<sup>١</sup> الصابوني، صفوة التفسير، ج2/ص63.

<sup>٢</sup> سورة الروم، آية 9.

<sup>٣</sup> القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج7/ص8. وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج5/ص79.

<sup>٤</sup> أبو بكر الجزائري، أيسر التفسير لكلام العلي الكبير، ج4/ص114.

## المطلب الثالث: المسنون في السنة النبوية

ذكر النبي صلى الله عليه وسلم المسنين في أحاديث نبوية كثيرة، منها الأحاديث التي تأمر باحترامهم وتوقيرهم، وتبين الأسس الصحيحة في التعامل معهم، وهذه سيتم ذكرها في المبحث الثاني، أما هذا المطلب فيتناول مجموعات أخرى من الأحاديث النبوية، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: الأحاديث التي تذكر حب الدنيا ومغرياتها عند المسنين، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ( لا يزال قلب الكبير شاباً في اثنتين: في حب الدنيا وطول الأمل )<sup>١</sup>، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ( يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنتان: حب المال وطول العمر )<sup>٢</sup>.

فكثير من الناس قد يظن أن عقبة حب المال وعقبة طول الأمل تضعفان مع مرور الوقت ووصول الإنسان إلى سن الشيخوخة؛ وينتج عن هذا الظن تأجيل للعمل، وتسويق في التوبة والالتزام إلى أن يكبر الإنسان وتقل رغبته في الدنيا، ويقصر أمله<sup>٣</sup>.

ولكن النبي صلى الله عليه وسلم يؤكد أن هذا الظن خاطئ، وأن حب الدنيا وطول الأمل لا يضعفان في قلب الإنسان إذا كبر، بل يزداد تعلق الإنسان بالدنيا لإحساسه بأنه سيفقدها.

ففي هذه الأحاديث تحذير من التسويق وتأجيل العمل والتوبة، وتحذير من كل ما يعيق الإنسان عن الفوز برضوان الله تعالى، فالأمل المذموم هو الذي يعيق عن عمل الخير، ويدفع إلى التسويق والكسل، والمحمود هو الذي يدفع إلى عمل الخير<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 6420.

<sup>٢</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 6421.

<sup>٣</sup> القضاة، الهدى النبوي في الرقائق، ص 63.

<sup>٤</sup> القضاة، الحديث النبوي الشريف لطلبة كليات المجتمع، ص 160.

وكذلك حب طول العمر منه المحمود ومنه المذموم؛ فمن أحب طول العمر لإتمام أعمال الخير التي يريدها، فهذا أمر محمود، أما من جعل الدنيا غاية وأحبها لذاتها، أو أحب طول العمر للاستمرار في الشر والمنكر، فهذا هو المذموم، ولذلك جاء الترهيب من زنا المسن في مجموعة من الأحاديث النبوية، منها قوله صلى الله عليه وسلم: ( ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيهم ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم: شيخ زان، وملك كذاب، وعائل مستكبر )<sup>1</sup>.

ولعل السبب في ذلك أن الشيخ الكبير بعد أن خفت عنده الشهوة راح يستجلبها بالحرام، واستغل طول عمره للبحث عن الحرام والاستمرار في المنكر.

ثانياً: الأحاديث التي تدل على أحكام شرعية تتعلق بالمسنين، فمثلاً يجوز تقبيل الشيخ لزوجته في الصيام، بينما تكره قبله الشاب: وقد ورد في ذلك حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء شاب فقال: يا رسول الله، أقبل وأنا صائم؟ قال: لا، فجاء شيخ فقال: أقبل وأنا صائم، قال: نعم، فنظر بعضنا إلى بعض، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الشيخ يملك نفسه<sup>2</sup>.

وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم السبب في ذلك أن الشاب ربما لا يتمالك نفسه فتجره القبلة إلى الوقوع في الجماع، وبالتالي يفسد صيامه، ويقع في كبيرة من كبائر الذنوب، وتلزمه الكفارة بعد ذلك، وأما الشيخ فإنه يملك نفسه لا لقوة إيمانه، وإنما لهدوء الشهوة عنده.

---

<sup>1</sup> أخرجه مسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 107.

<sup>2</sup> أخرجه أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، حديث رقم 6739.

وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، حديث رقم 1606.

ثالثاً: الأحاديث التي تدعو الإنسان أن يتوب قبل أن ينزل به الهرم، فمن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: "بادروا بالأعمال سبعا: هل تنتظرون إلا فقرا منسيا، أو غنى مطغيا، أو مرضا مفسدا، أو هرما مفندا، أو موتا مجهزا، أو الدجال فشر غائب ينتظر، أو الساعة فالساعة أدهى وأمر"<sup>1</sup>، ففي هذا الحديث يدعو النبي صلى الله عليه وسلم أمته أن تسارع بالأعمال الصالحة وأن تشتغل بها قبل وقوع الفتن العظيمة التي أهمها سبعة، منها الهرم المفند: الذي يغير ملامح الإنسان إلى الخرف والهذيان والمرض والخطأ في القول والرأي<sup>2</sup>.

رابعاً: الأحاديث التي تذكر المسنين، وموضوعها عن الساعة وأشراتها، فمن ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب حتى لا يدري ما صيام و لا صلاة و لا نسك و لا صدقة و ليسرى على كتاب الله عز و جل في ليلة فلا يبقى في الأرض منه آية و تبقى طوائف من الناس: الشيخ الكبير و العجوز، يقولون: أدركنا آباءنا على هذه الكلمة: " لا إله إلا الله " فنحن نقولها"<sup>3</sup>.

ففي هذا الحديث يبين النبي صلى الله عليه وسلم علامة من علامات يوم القيامة، حيث يرفع العلم، ولا يدري المسلمون كيفية الصلاة ولا الصيام ولا الزكاة، ويخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الشيخ الكبير المسن، والمرأة العجوز لا يتذكرون من الدين شيئاً، إنما يحفظون كلمة: لا إله إلا الله.

---

<sup>1</sup> أخرجه الترمذي، سنن الترمذي، حديث رقم 2306، وقال: هذا حديث حسن غريب.

<sup>2</sup> المباركفوري، تحفة الأحوذني شرح جامع الترمذي، ج6/ص178.

<sup>3</sup> أخرجه ابن ماجة، سنن ابن ماجة، حديث رقم 4094.

وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، حديث رقم 87.

## المبحث الثاني

### رعاية ومعاملة المسنين في ضوء النصوص الشرعية

يتناول هذا المبحث بيان أسس رعاية المسنين في الإسلام، ثم النصوص التي تدل على تكريم المسنين بشكل عام، والنصوص التي تكرم الوالدين كمظهر من مظاهر تكريم المسنين، وقد تم تقسيمه إلى ثلاثة مطالب على النحو الآتي:

#### المطلب الأول: أسس رعاية المسنين في الإسلام

تتبع أسس رعاية المسنين في الإسلام من القواعد العامة للشريعة الإسلامية، ولهذا الدين المتين، الذي لم يترك شيئاً من الخير إلا ودلنا عليه، ولم يترك شيئاً فيه مضرة إلا وحذرننا منه، لذا يمكن تلخيص أهم أسس رعاية المسنين في الإسلام في النقاط الآتية:

**أولاً:** ينظر الإسلام إلى المسن على أنه إنسان أمرنا الله عز وجل بتكريمه كباقي البشر، وعلى هذا جاءت الأدلة العامة من القرآن الكريم لتدل على ذلك، فمن ذلك قوله سبحانه وتعالى: ( ولقد كرّمنا بني آدم )<sup>١</sup>، وجاءت الأحاديث النبوية تهدد من لا يوقر الكبير؛ فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الذين لا يوقرون الكبار ليسوا على هديه، ولم يسيروا على نهجه، وهذا جاء واضحاً في قوله عليه الصلاة والسلام: " ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا"<sup>٢</sup>، وورد بلفظ: "ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا"<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> سورة الإسراء، آية 70.

<sup>٢</sup> أخرجه الترمذي، سنن الترمذي، حديث رقم 1919، وقال: هذا حديث غريب.

وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، حديث رقم 2196.

<sup>٣</sup> أخرجه الترمذي، حديث رقم 1920، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، حديث رقم 5444

ولو تدبرنا هذا الحديث لوجدنا أن فيه لفتة رائعة في قوله صلى الله عليه وسلم: "كبيرنا": فنسب الكبير إليه وإلى المجتمع، حتى لا يتصور أحد، أو يخيل إليه أن هذا عبء على المجتمع، بل هو جزء منه، ولولاه لما كان هذا المجتمع بهذه الصورة.

ثانياً: المجتمع المسلم يقوم على التراحم بين أفرادهِ: وهذا أصل عظيم في بناء المجتمع المسلم، بل عليه تقوم دعائمه، وقد جاءت الأدلة من القرآن الكريم والسنة المطهرة متضافرة لتدل على هذا، فمن ذلك قول الله تعالى: ( محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم )<sup>١</sup> ومن السنة قول النبي صلى الله عليه وسلم: " مثل المؤمنين في ترحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"<sup>٢</sup>.

وقد أوصى النبي صلى الله عليه وسلم شباب المجتمع الذين هم شيوخ الغد إلى إكرام المسنين، فقد روي عنه صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "ما أكرم شاب شيخاً لسنه إلا قبيض الله له من يكرمه عند كبر سنه"<sup>٣</sup>، ويبدو التركيز واضحاً في هذا الحديث على الشباب لأنهم هم مظنة تضييع الكبير، وفيه تذكير مبطن لهم بأنهم هم شيوخ الغد، فإذا ضيعتم حق الكبير فستكونون غداً شيوخاً ويضيع الناس حقكم، فاعرفوا واجبكم يعرف الناس لكم حقكم.

وقد جاء هذا الحديث بلفظ التعميم: "ما أكرم شاب شيخاً لسنه": فالتكريم هنا ليس للمسنة العالم، أو المسنة حافظ القرآن، أو المسنة الغني الذي ينفق من ماله، وإنما جاء اللفظ عاماً، أي مسنة تكرمه لمجرد أنه مسنة، فإن الله تبارك وتعالى لن ينساك أيها الشاب، وسوف يقبيض لك من يكرمك في شيخوختك.

<sup>١</sup> سورة الفتح، آية 29.

<sup>٢</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 6011.

<sup>٣</sup> أخرجه الترمذي، سنن الترمذي، حديث رقم 2022، وقال: هذا حديث غريب.

ثالثاً: المجتمع المسلم يقوم على المحبة بين أفرادهِ، صغاراً وكباراً إذا التزموا بأوامر الله تعالى وهذا من أسس عقيدة الولاء والبراء: وفي ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه"<sup>١</sup>.

وبما أن إفشاء السلام من علامات المحبة، وحتى تتم الكرامة التامة للمسمن، فلا بد من تكريمه في أول ما تبدأ به الحياة الاجتماعية، ألا وهو السلام، فلا تكلفه أن يكون هو الذي يبدأ بالسلام عليك، بل أشعره أن الواجب على المجتمع أن يبدأ بالسلام عليه، فقد قال صلى الله عليه وسلم: "يسلم الصغير على الكبير، والمار على القاعد، والقليل على الكثير"<sup>٢</sup>.

وهذا تطيب عظيم للحالة النفسية عند المسمن، بمعنى أنك لا تحزن لكبرك وضعفك، فواجبك على المجتمع كبير حتى في أبسط الأمور كإفشاء السلام لا نكلفك بالبدء به.

رابعاً: المجتمع المسلم يقوم على التعاون بين أفرادهِ، وقد عد النبي صلى الله عليه وسلم عون الرجل لأخيه صدقة يؤجر عليها<sup>٣</sup>.

ولقد اهتم النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الجانب كثيراً، لأن المجتمع إذا لم يتعاون يضيع الفقير، ويذهب حق الضعيف، ومن هذا المنطلق يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة"<sup>٤</sup>.

---

<sup>١</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 13.

<sup>٢</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 6231.

<sup>٣</sup> أخرجه البخاري، الأدب المفرد، حديث رقم 422، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، حديث 576.

<sup>٤</sup> متفق عليه: أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 6951.

ومسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 2580.

ومن صور التعاون أن يستفيد المجتمع من حكمة الكبير وطول خبرته في الحياة، وقدرته على التكلم بهدوء أكثر من الشاب الذي سرعان ما تأخذه الانفعالات والتوترات في كلامه، وقد جاء هذا الأدب مع الكبار في الحديث الذي رواه سهل بن أبي حثمة: "أن محيصة بن مسعود، وعبد الله بن سهل، انطلقا قبل خيبر فترقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فاتهموا اليهود فجاء يتحقق عبد الرحمن وابنا عمه: حويصة ومحيصة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فتكلم عبد الرحمن في أمر أخيه وهو أصغر منهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر الكُبر.."<sup>1</sup> ومعنى كُبر الكُبر: أي قدم الأكبر سنا يتحدث<sup>2</sup>.

**خامسا:** كل معروف صدقة، وجزاء الإحسان في الإسلام الإحسان، وفي ذلك يقول النبي

صلى الله عليه وسلم: "إن الله كتب الإحسان على كل شيء"<sup>3</sup>.

ولعل هذا الأساس يعتبر من أهم الأسس التي تحفز المسلم لعمل الخير، ابتغاء وجه الله عز وجل، وخوفا من ناره، ولذلك فقد أمر الإسلام بالإحسان إلى الكبير بمجرد ظهور الشيب فيه، فجعل ظهور الشيب في المسلم علامة تقتضي احترامه، وتدل على وقاره وهيبته، فمن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إن من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط"<sup>4</sup>، ومن ذلك أيضا قوله عليه الصلاة والسلام: "من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورا يوم القيامة"<sup>5</sup>.

---

<sup>1</sup> متفق عليه: أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 6142.

ومسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 1669.

<sup>2</sup> النووي، شرح صحيح مسلم، ج12/ص139.

<sup>3</sup> أخرجه مسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 1955.

<sup>4</sup> أخرجه أبو داود، حديث رقم 4843، وحسنه النووي في رياض الصالحين، رقم 354.

<sup>5</sup> أخرجه الترمذي، حديث رقم 1634، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، حديث 1244.

## المطلب الثاني: النصوص التي تدل على تكريم المسنين بشكل عام

تعامل الإسلام مع المسنين وفق منهجه المحكم المتين، في تقدير الإنسان بصفته مخلوق مكرم على وجه العموم، وبصفة الضعف عند المسنين على وجه الخصوص، حيث جاءت النصوص الكثيرة التي تكرم المسن، في شتى مجالات الحياة، ويمكن تقسيم هذه النصوص وما تدل عليه وفق تكريم الإسلام للمسنين على النحو الآتي:

أولاً: **توقير المسن واحترامه من سمات المجتمع المسلم:** يتصف المجتمع المسلم بأنه ممتثل لأمر نبيه صلى الله عليه وسلم، وقد أمر النبي الكريم صلى الله عليه وسلم المجتمع بأسره بأن يحترم الكبير، وأن يوقر الكبير، وأن يعرف للكبير قدره وشأنه، جاء كل هذا في أحاديث كثيرة، منها عام كقول النبي صلى الله عليه وسلم: "البركة مع أكابركم"<sup>1</sup>، ومنها خاص بموضوع معين، فقد جعل النبي عليه الصلاة والسلام إكرام المسن من إجلال الله تعالى؛ فقال صلى الله عليه وسلم: "إن من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط"<sup>2</sup>.

ومن التشريف العظيم في هذا الحديث للمسن أن جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين تكريم المسن وحامل القرآن والسلطان الذي يعدل بين رعيته.

وتحت لفظ: "إكرام ذي الشيبة المسلم": تأتي كل صور الرعاية والإكرام للمسنين، كالرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية وغير ذلك من صور الرعاية التي يجب على المجتمع أن يقدمها للمسن.

<sup>1</sup> رواه الحاكم في المستدرک، حدیث رقم 210، وقال: صحیح علی شرط البخاری.

<sup>2</sup> أخرجه أبو داود، حدیث رقم 4843، وحسنه النووي في رياض الصالحين، رقم 354.

ثانياً: زيادة العمر للإنسان الصالح زيادة في الخير، وفيها دلالة على التكريم : فيبدأ تكريم

الإسلام للمسن من طول عمره، فطول العمر يكون محموداً إذا زاد من فرصة المسن للعمل

الصالح، ويكون مذموماً إذا استعمله المسن في المعاصي، أو كان من أرذل العمر.

فالمسلم الصالح لا يصح أن يتمنى الموت سواء كان مسناً أم غير مسن، وذلك لأن الإسلام

يولي زيادة العمر اهتماماً خاصاً، لأن الدنيا دار ابتلاء واختبار، وكلما طال عمر الإنسان عليها

زادت فرصته للعمل الصالح، وفي ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم: " لا يتمنى أحدكم

الموت، ولا يدع به من قبل أن يأتيه، إنه إذا مات أحدكم انقطع عمله، وإنه لا يزيد المؤمن عمره

إلا خيراً".<sup>١</sup>

والعمل الصالح في حد ذاته من أعظم أنواع التكريم التي يوفق الله لها العبد، ويهديه ويرشده

إليها، ولا يتم العمل الصالح إلا من خلال الدقائق والثواني والساعات والأيام وهذه بحد ذاتها

تحتاج إلى عمر طويل وزمن مديد كي يتزود الإنسان من الصالحات، ولذلك قال صلى الله عليه

وسلم: "ألا أنبئكم بخياركم؟ خياركم أطولكم أعماراً إذا سدوا".<sup>٢</sup>

فكلما ازداد عمر العبد ازداد من الصالحات، وكلما ازداد من الصالحات كان إلى الجنة أقرب،

فهو محظوظ؛ لأن الوقت لا زال معه ليوظف ما بقي من دنياه ليكون مزرعة للأخرة، ويتزود فيها

من الطاعات، لذا نجد من النصوص ما يرغب في طول العمر، وما يحجب الإنسان في الازدياد

من العمر، فمن ذلك ما سئل به النبي صلى الله عليه وسلم: "أي الناس خير؟ قال: من طال

عمره، وحسن عمله، قيل: فأبي الناس شر؟ قال: من طال عمره وساء عمله".<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> أخرجه مسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 2682.

<sup>٢</sup> أخرجه أبو يعلى في مسنده، حديث رقم 3496، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، حديث 2498.

<sup>٣</sup> أخرجه الترمذي، حديث رقم 2330، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

ثالثاً: رعاية المسن من مسؤوليات الدولة الإسلامية: فالمسن هو واحد من الرعية الذين يسأل عنهم إمام المسلمين في الدنيا والآخرة، بل حقه أكثر من حق غيره بحكم ضعفه وعجزه وقصوره عن القيام بالعديد من الأمور اللازمة والمهمة له، ويندرج أمر المسن تحت الأدلة العامة لأمير المؤمنين التي تحتم عليه القيام بواجبه نحو الرعية، إذ المسن من أخص الرعية لضعفه، وحاجته إلى العديد من الأمور التي يجب على الدولة أن توفرها له.

ومن الأدلة على ذلك الأحاديث المشهورة كقوله صلى الله عليه وسلم: "كلكم راع ومسؤول عن رعيته، فالإمام راع ومسؤول عن رعيته....." <sup>١</sup>، ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة" <sup>٢</sup>.

رابعاً: حسن معاملة النبي صلى الله عليه وسلم لبعض شيوخ المشركين : فمن ذلك أنه لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة فاتحاً، ودخل المسجد الحرام، خرج أبو بكر رضي الله عنه حتى جاء بأبيه يقوده، فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "هلا تركت الشيخ في بيته حتى أجيئه، فقال: يمشي هو عليك يا رسول الله، أحق من أن تمشي إليه، فأجلسه بين يديه، ثم مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره، وقال: أسلم تسلم، فأسلم....." <sup>٣</sup>.

وهكذا يتبين الفرق العظيم بين تعامل الإسلام مع المسنين وبين ما يتغنى به العالم المعاصر من حقوق المسنين.

<sup>١</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 893.

<sup>٢</sup> أخرجه مسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 142.

<sup>٣</sup> أخرجه الحاكم في المستدرک، حديث رقم 4363، وقال: صحيح على شرط مسلم.

## المطلب الثالث: النصوص التي تكرم الوالدين كمظهر من مظاهر تكريم المسنين

من مظاهر اهتمام الإسلام بالمسنين اهتمامه البالغ بالوالدين فقد جعل حقهما عظيماً، ورفع من منزلتهما، وجعل برهما قرين التوحيد، وشكرهما قرين شكر الله تعالى، والإحسان إليهما من أجل الأعمال، وأحبها إلى الله تعالى، فبرهما يدخل المسلم الجنة، وبالعقوق يدخل النار، وقد ورد من النصوص في القرآن الكريم والسنة النبوية ما يكفي ويشفي من الاهتمام البالغ بالوالدين، والترغيب في برهما، والترهيب من عقوقهما، ويمكن تلخيص بعض ما جاء من الفوائد العظيمة في النصوص المتعلقة برعاية الوالدين في النقاط الآتية:

أولاً: بر الوالدين قرين التوحيد؛ فقد قرن الله سبحانه بر الوالدين بتوحيده في أكثر الآيات وصية بالوالدين، في قوله تعالى: ( وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولاً كريماً )<sup>1</sup>.

فيوصي سبحانه بالوالدين في كل الأحوال خصوصاً في حالة الكبر، لأنها الحالة التي يحتاجان فيها إلى الرعاية والعناية، كما نهت الآية عن نهرهما وزجرهما أو التضجر أمامهما، أو من خدمتهما بالقول أو الفعل، ولو كان ذلك بأقل التضجر بكلمة: أف<sup>2</sup>.

وقد أمر القرآن الكريم ببر الوالدين حتى ولو كانا كافرين، فعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: قدمت علي أمي وهي مشركة، فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلت: قدمت علي أمي وهي راغبة، أفأصل أمي، قال: نعم صلي أمك<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> سورة الإسراء، آية 23.

<sup>2</sup> الشعراوي، تفسير الشعراوي، ج14/ص8457.

<sup>3</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 2620.

ثانياً: بر الوالدين خلق الأنبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام، فذكر سبحانه مادحا نبيه يحيى عليه السلام بأنه كان باراً بوالديه (وبراً بوالديه ولم يكن جباراً عصياً) <sup>١</sup>، ومدح نبيه عيسى عليه السلام، وذكر على لسانه أن من خلقه العظيم أنه كان باراً بوالدته (وبراً بوالدتي ولم يجعلني جباراً شقياً) <sup>٢</sup>.

ولذلك فإن بر الوالدين يقود المسلم إلى الجنة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "الوالد أوسط أبواب الجنة، فإن شئت فأضع ذلك الباب أو احفظه" <sup>٣</sup>.

وفي حديث آخر: "أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: رغم أنفه، رغم أنفه، رغم أنفه، قيل: من يا رسول الله؟ قال: من أدرك والديه عند الكبر، أو أحدهما ثم لم يدخل الجنة" <sup>٤</sup>.

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم في حديث آخر أن الله سبحانه وتعالى يرضى عن العبد المسلم الذي يبر والديه فقال عليه الصلاة والسلام: "رضا الله في رضا الوالد وسخط الله في سخط الوالد" <sup>٥</sup>.

ثالثاً: بر الوالدين سبب في تفريج الكربات، وكشف الصعاب: وفي ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "بينما ثلاثة نفر يمشون، أخذهم المطر، فأووا إلى غار في جبل، فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل، فانطبقت عليهم، فقال بعضهم لبعض: انظروا أعمالاً عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم، قال أحدهم: اللهم إنه كان لي والدان شيخان كبيران، ولي

<sup>١</sup> سورة مريم، آية 14.

<sup>٢</sup> سورة مريم، آية 32.

<sup>٣</sup> أخرجه الترمذي، حديث رقم 1900، وقال: هذا حديث صحيح.

<sup>٤</sup> أخرجه مسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 2551.

<sup>٥</sup> أخرجه الترمذي، حديث رقم 1899، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، حديث رقم 515.

صبية صغار كنت أرعى عليهم، فإذا رحمت عليهم حلبت فبدأت بوالدي أسقيهما قبل بني، وإني استأخرت ذات يوم فلم آت حتى أمسيت فوجدتهما ناما، فحلبت كما كنت أحلب فقامت ثم رؤوسهما أكره أن أوقظهما، وأكره أن أسقي الصبية، والصبية يتضاغون ثم قدمي حتى طلع الفجر، فإن كنت تعلم أنني فعلته ابتغاء وجهك فافرح لنا فرجة نرى منها السماء، ففرح الله فرأوا السماء.....<sup>1</sup>

ففي هذا الحديث ما يدل على عظم بر الوالدين، وما لهذا العمل عند الله تعالى من قيمة عظيمة، فقد عرف هذا الرجل حق والديه الكبيرين، فلم ينسه الله سبحانه وقت الشدائد. رابعاً: الوالدان أحق الناس بالصحبة: فهما اللذان تعبا على الولد، وسهرا ليلهما، وأنفقا مالهما من أجله، فهما أحق الناس بالصحبة والجلوس معهما، والتحدث إليهما، وإيناس وحشتهما، وتسليتهما، وفي ذلك يُسأل النبي صلى الله عليه وسلم: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك: قال: ثم من؟ قال: أبوك<sup>2</sup>.

ومن أهم الحقوق التي تجب للوالدين النفقة عليهما، فوجوب النفقة على الوالدين من أكد صور البر وحسن الصحبة، ولذلك قال تعالى: ( يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فلولوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل وما تفعلوا من خير فإن الله به عليم )<sup>3</sup>.

خامساً: بر الوالدين من الجهاد في سبيل الله، فقد عد النبي صلى الله عليه وسلم بر الوالدين من الجهاد في سبيل الله الذي يأخذ عليه المسلم أجر المجاهد، وورد من الأحاديث ما يدل على

<sup>1</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 3465. ومسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 2743.

<sup>2</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 5971. ومسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 2548.

<sup>3</sup> سورة البقرة، آية 215.

ذلك، فمن ذلك: "أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في الجهاد، فقال: أحيى والذاك؟ قال: نعم، قال: فيهما فجاهد"<sup>1</sup>.

وفي رواية أخرى للحديث: "أن الرجل قال: أبايك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله، قال: فهل من والديك أحد حي، قال: نعم، بل كلاهما حي، قال: فتبتغي الأجر من الله؟ قال: نعم، قال: فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما"<sup>2</sup>.

بل قد يكون بر الوالدين أفضل من الجهاد في سبيل الله تعالى، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها، قلت: ثم أي، قال: بر الوالدين، قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله<sup>3</sup>.

وفي حديث آخر: "أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله أردت أن أغزو، وقد جئت أستشيرك، فقال: هل لك من أم؟ قال: نعم، قال: فالزمها فإن الجنة عند رجلها"<sup>4</sup>.

سادساً: بر الوالدين يكفر الذنوب ويمحو المعاصي: وفي ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "من أعتق رقبة مسلمة فهي فداؤه من النار، ومن أدرك أحد والديه ثم لم يغفر له فأبعده الله"<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 5972.

<sup>2</sup> أخرجه مسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 2549.

<sup>3</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 5970.

<sup>4</sup> أخرجه ابن ماجة، سنن ابن ماجة، حديث رقم 2781. وقال الألباني: حديث حسن صحيح، ينظر:

الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، حديث رقم 2485.

<sup>5</sup> أخرجه أحمد في المسند، حديث رقم 18265، وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب، ج2/ص270.

وقد جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "يا رسول الله، إنني أذنبت ذنبا عظيما،

فهل لي من توبة؟ فقال: ألك والدان؟ قال: لا، قال: ألك خالة؟ قال: نعم، قال: فبرها إذا".<sup>1</sup>

كما أن بر الوالدين يزيد في الأعمار: يقول صلى الله عليه وسلم: "من بر والديه طوبى له زاد الله في عمره".<sup>2</sup>

ثم إن بر الوالدين سبب في بر الأبناء لأبائهم في المستقبل: وهذه حسنة عظيمة من حسنات بر الوالدين، حيث يجازي الله سبحانه وتعالى الابن البار بوالديه، بأن يبهره أبناءؤه في المستقبل.

ولعل الإنسان لا يعرف قدر وقيمة بر الوالدين إلا عندما يفقد هذه النعمة العظيمة، بأن يرزق بولد عاق لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا، فعلى المسلم أن يحفظ المستقبل لنفسه ليكون مرتاح البال هادئ الضمير مطمئن الحال، وفي هذا يقول صلى الله عليه وسلم: "عفوا عن نساء الناس تعف نساؤكم، وبروا آباءكم تبركم أبناءكم".<sup>3</sup>

ولا ينتهي بر الوالدين بموتهما، بل إن من البر العظيم للوالدين أن يبهر المسلم أقارب الوالدين، وأصحاب الوالدين، كما في الحديث الذي رواه عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: "أن رجلا من الأعراب لقيه بطريق مكة، فسلم عليه عبد الله بن عمر، وحمله على حمار كان يركبه، وأعطاه عمامة كانت على رأسه، قال ابن دينار: فقلنا له: أصلحك الله إنهم الأعراب وهم يرضون باليسير، فقال عبد الله بن عمر: إن أبا هذا كان ودا لعمر بن الخطاب، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن أبر البر صلة الولد أهل ود أبيه".<sup>4</sup>

<sup>1</sup> أخرجه الحاكم في المستدرک، حدیث رقم 7261، وقال: صحیح علی شرط الشیخین.

<sup>2</sup> أخرجه الحاكم في المستدرک، حدیث رقم 7257، وقال: صحیح الإسناد.

<sup>3</sup> أخرجه الحاكم في المستدرک، حدیث رقم 7258، وقال: صحیح الإسناد.

<sup>4</sup> أخرجه مسلم، صحیح مسلم، حدیث رقم 2552.

سابعاً: اعتبر الإسلام عقوق الوالدين من أكبر الكبائر: وفي ذلك يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث أصحابه: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراف بالله وعقوق الوالدين، وكان متكئاً فجلس، فقال: ألا وقول الزور وشهادة الزور، فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت"<sup>١</sup>، وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم من عق والديه<sup>٢</sup>.

وعقوق الوالدين يوجب سخط الله تعالى: وفي ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، ومدمن الخمر، والمنان بما أعطى"<sup>٣</sup>.

وإذا كان هذا هو حال العاق في أرض المحشر، وهو أن الله تعالى لا ينظر إليه نظر أنس ولطف، فهذا لا بد وأن يكون مصيره النار، وحرمان الجنة والعياذ بالله.

وتعد عقوبة عقوق الوالدين من العقوبات التي تعجل لصاحبها في الدنيا: يقول عليه الصلاة والسلام: "كل الذنوب يؤخر الله منها ما شاء إلى يوم القيامة إلا عقوق الوالدين، فإن الله يعجله لصاحبه في الحياة قبل الممات"<sup>٤</sup>.

---

<sup>١</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 5976.

<sup>٢</sup> أخرجه الحاكم في المستدرک، حديث رقم 7254، وقال: صحيح الإسناد.

<sup>٣</sup> أخرجه الحاكم في المستدرک، حديث رقم 7235، وقال: صحيح الإسناد.

<sup>٤</sup> أخرجه الحاكم في المستدرک، حديث رقم 7263، وقال: صحيح الإسناد.

## المبحث الثالث

### نصوص يستدل بها على أحكام شرعية تتعلق بالمسنين

راعى الإسلام جانب الضعف في المسن؛ فخفف عنه في بعض التكاليف الشرعية، بل وصل الأمر إلى حد مطالبة الإمام بالتخفيف في الصلاة لوجود المسن خلفه: فقد طالب الرسول صلى الله عليه وسلم وبكل صراحة الإمام أن يخفف في الصلاة، وأن يوجز من القراءة خوفاً من وجود الضعاف خلفه، وهذا ما جاء في قصة معاذ بن جبل رضي الله عنه، عندما كان يصلي بالناس ويطلب عليهم، فأرشده النبي صلى الله عليه وسلم أن يكف عن هذا، وقال له: "يا معاذ! أفتان أنت! ثلاث مرات، فلولا صليت بسبح اسم ربك الأعلى والشمس وضحاها والليل إذا يغشى، فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة".<sup>1</sup>

ونصوص الكتاب والسنة التي يستدل بها على أحكام شرعية تتعلق بالمسنين كثيرة، وسيتم في هذا المبحث بيان بعض هذه الأحكام من خلال المطالب الآتية:

### المطلب الأول: حكم وضع الوالدين في دور المسنين

لا زال مجتمعنا رغم تخلي العديد من أبنائه عن تعاليم الإسلام، لا يقر أن يُذهب بالمسن إلى دار المسنين، فيشعر الناس بضيق الصدر عندما يسمعون أن ولداً زج بأبيه أو أمه في دار المسنين؛ لأن حقوق الوالدين على أولادهم عظيمة، لذا أمر الله سبحانه وتعالى ألا يظهر المرء أمامهم أبسط التضجر، فقال: "فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا"<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 6106.

<sup>2</sup> سورة الإسراء، آية 23.

وقد اعتبر بعض أهل العلم وضع الوالدين في دور المسنين من كبائر الذنوب، ومن أشبع العقوق ، كما ذهب إلى ذلك صاحب كتاب عقوق الوالدين، حتى قال وهو يعدد أنواع العقوق: "العقوق بليداعهم دور العجزة: وهذا الفعل غاية في البشاعة، ونهاية في القبح والشناعة، يقشعر لهوله البدن، ويقف لخطبه شعر الرأس، والذي يفعله لا خير فيه البتة"<sup>1</sup>.

وهذا سؤال يوجه للشبكة الإسلامية: ما هو حكم وضع الوالدين في دور المسنين؟

فأجابت: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد :

فلا يجوز وضع الوالدين أو أحدهما في دور المسنين إلا إذا كان هذا برضاه وإذنه ورغبته، وبشرط أن لا يكون هذا الإذن بسبب الاضطرار من سوء معاملة الابن مثلا، فإن إذنه عندئذ لا يجدي شيئا، ولكن يكون ذلك بعذر يقبله الوالد كأن يكون الابن مضطرا للسفر، ولا يستطيع أن يترك والديه أو أحدهما بلا راع ولا من يقوم بشؤونهم، وهو يعلم أن والده لا يغضب لذلك، فيستأذنه فيأذن له، مع التأكد من أن الدار التي ستستضيفه ستقوم بخدمته ورعايته على وجه لائق .

فقد عظم الإسلام حق الوالدين، وقرنه بأعظم الحقوق: حق الله تعالى، ولم يرض لهما دون مقام الإحسان، قال تعالى: **وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا**<sup>2</sup> ، وقال: **قُلْ تَعَالَوْا أَنِئذْ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْنَا أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا**<sup>3</sup>

و قد أمر الله تعالى بالتواضع والذل للوالدين، ونهى عن أدنى درجات الإيذاء لهما ولو بقول أف ، لا سيما حين يكبران ويحتاجان لرعاية أبنائهما، قال تعالى: **وَقَضَىٰ رَبِّيَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ**

<sup>1</sup> الحمد، عقوق الوالدين: ص17.

<sup>2</sup> سورة النساء، آية 36.

<sup>3</sup> سورة الأنعام، آية 151.

وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا \* وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا <sup>١</sup>

وأمر سبحانه بشكرهما وصحبتهما بالمعروف حتى ولو كفرا بالله تعالى ، قال عز وجل :  
"وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ \* وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ <sup>٢</sup>

و إن كان الحامل على وضعهما في دار للمسنين هو سوء معاملتهما لأبنائهما، فإنه لا يجوز أيضا إذ هذا لا يسوغ عقوقهما، ولا يضيع حقوقهما، كيف وقد أمر الله بصحبتهما بالمعروف وإن كفرا واجتهدا في إيقاع الأبناء في الشرك بالله تعالى، ومما لا يخفى أن أحدا لا يجب أن يضعه أبنائه في دار للمسنين <sup>٣</sup>.

فيتين مما سبق أن الحكم القاطع في وضع الوالدين أو أحدهما في دور المسنين مما لا يقره ديننا الحنيف، إلا في أضييق الحالات التي قد يصل من خلالها أحد الوالدين إلى مرحلة صحية لا تتوفر إلا في دور المسنين، أو يصل إلى مرحلة من الخرف والجنون التي تجعله يحتاج إلى نوع خاص من الرعاية، كما في الحالة التالية، التي استفتى فيها الأولاد موقع الإسلام سؤال وجواب: والسؤال هو: "أبي رجل طريح الفراش وعنده من الأمراض ما عنده وأحيانا لا يدرك ما يقول، وأحيانا أخرى تجده يحسب المال بالقرش كما أنه كثير سباب الدين ونظره ضعيف مع

<sup>١</sup> سورة الإسراء، آية 23 ، 24.

<sup>٢</sup> سورة لقمان، آية 14 ، 15.

<sup>٣</sup> <http://www.islamweb.net>

العلم بأنه لا يسمع بالمرة، وكثيراً ما يتبول في فراشه ثم يلقي بوله على الأرض، وعندما نصل إليه ونسأله يرد مرة بالإنكار ومرة عشان تمسحوا بالعند، وذات مرة توضأت أمي فنادى عليها فذهبت له فرش عليها البول، فنهرته أمي، فقال لها: سوف أطلقك وبعد قليل قال لها: أنت طالق، فماذا عن هذا الطلاق؟ وكيف نتعامل مع هذا الأب وهو وصل إلى حالة سيئة جداً ولا يحتمل؟ فهل لنا أن نودعه دار المسنين؟

الجواب: الحمد لله

الذي يظهر من تصرفات والدكم أنه بلغ مرحلة الخرف، وبها تسقط عنه التكاليف الشرعية، فلا يؤمر بصلاة ولا صيام، ولا يقع منه يمين ولا نذر ولا طلاق.

وإذا استطعتم الصبر على تصرفاته وتحملها فافعلوا، وإن لم تستطيعوا فلا حرج عليكم في الذهاب به إلى دار ترعى المسنين، على أن تستمروا في بره وزيارته، وتلبية احتياجاته المادية والمعنوية قدر استطاعتكم.

واعلموا أن الله تعالى قد أوصاكم بوالديكم خاصة عند الكبر لشدة الحاجة في ذلك الوقت، وقد نهى الله تعالى عن التضجر والإساءة بالفعل والقول ولو بقول: "أف".

قال الله تعالى: " وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ( 23 ) وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَانِي صَغِيرًا (الإسراء: 23، 24) " <sup>1</sup>.

---

<sup>1</sup> موقع الإسلام سؤال وجواب: <http://www.islam-qa.com>

## المطلب الثاني: حكم تغيير آثار الشيخوخة

كلما تقدم الإنسان في السن يتغير شكله الخارجي ، وهذا مما لا يحبه الكثير من المسنين، لأنه يحب أن يظهر دائما أمام الناس بمظهر الشباب، ويحاول الكثير من المسنين أن يكلم الشباب باهتماماتهم ويقلدتهم في بعض أفكارهم حتى يظهر فيه عنصر الشباب، وهو يعتقد بذلك أنه يعيد نشاطه ويجدد شبابه ، وتجذب بعض المسنين يكره السؤال عن عمره، خصوصا في جانب المسنات من النساء، لأنها لا تريد من أحد أن يذكرها بحالتها التي وصلت إليها من الكبر.

وقد يلجأ الكثير منهم إلى تغيير الشيخوخة، ومحو آثارها بالعديد من الوسائل والطرق ، فمن ذلك إزالة الشيب الذي جعله الله عز وجل علامة يعرف بها كبير السن، ويكرم لأجلها ويحترم.

ويحصل الشيب للإنسان بالأمر المعهود من كبر السن، والتقدم في العمر، وقد يحصل بأشياء معنوية يهتم بها الإنسان وتأخذ حيزا من تفكيره وحياته، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال أبو بكر رضي الله عنه: يا رسول الله قد شبت! قال: "شيبنتي هود، والواقعة، والمرسلات، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورت"<sup>1</sup>.

والشيب مبعث على الاحترام والتقدير، وهو في حد ذاته وقار ونور كما قال الحبيب صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ"<sup>2</sup>.

وفي رواية أخرى مشابهة قال النبي صلى الله عليه وسلم: "مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ"<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> أخرجه الترمذي، حديث رقم 3297، وصححه الألباني في سنن الترمذي، ص 744.

<sup>2</sup> أخرجه الترمذي، حديث رقم 1634، وصححه الألباني في سنن الترمذي، ص 384.

<sup>3</sup> أخرجه الترمذي، حديث رقم 1635، وصححه الألباني في سنن الترمذي، ص 384.

ورغم هذا التكريم لهذا الشيب، إلا أن بعض المسنين يلجأ إلى إزالته، والحكم الشرعي في ذلك هو الكراهة؛ وذلك للأحاديث الكثيرة التي تنهى عن ذلك، منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تنتفوا الشيب، فإنه نور يوم القيامة، من شاب شيبه في الإسلام كانت له بكل شيبه حسنة، ورفع بها درجة"<sup>١</sup>.

وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نتف الشيب وقال: "إنه نور المسلم"<sup>٢</sup>.

أما تغيير الشيب وصبغه، فإذا كان بغير السواد، فهو سنة جاء بها الإسلام وحث عليها رسولنا صلى الله عليه وسلم للرجال والنساء على حد سواء، يدل على ذلك جملة من الأحاديث الشريفة، منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنَّ اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم"<sup>٣</sup>.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "مرّ على النبي صلى الله عليه وسلم رجل قد خضب بالحناء فقال: ما أحسن هذا؟ قال: فمر آخر قد خضب بالحناء والكتم، فقال: هذا أحسن من هذا، قال: فمر آخر قد خضب بالصفرة فقال: هذا أحسن من هذا كله"<sup>٤</sup>.

وحديث عثمان بن عبد الله بن وهب قال: "دخلنا على أم سلمة رضي الله عنها فأخرجت إلينا شعراً من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوباً: أحمر"<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> أخرجه ابن حبان، حديث رقم 2985، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة، رقم 1243.

<sup>٢</sup> أخرجه الترمذي، حديث رقم 2821، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، رقم 1244.

<sup>٣</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 3275. ومسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 2103.

<sup>٤</sup> أخرجه أبو داود، حديث رقم 4211، وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح، رقم 4454.

<sup>٥</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 5558.

وكذا حديث عبد الله بن بريدة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم "<sup>1</sup>.

وأما الصبغ بالسواد ، فمن الفقهاء من قال بتحريمه، ومنهم من قال بالكراهة، قال النووي: " ومذهبنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بصفرة أو بحمرة، ويحرم خضابه بالسواد على الأصح، وقيل: يكره كراهة تنزيه، والمختار التحريم "<sup>2</sup>.

واستدلوا على التحريم بحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام، لا يريحون رائحة الجنة"<sup>3</sup> قال الشيخ ابن باز: "لعل الحكمة من تجنب السواد ، والله أعلم، أن السواد يحصل به التلبيس والتغيير أكثر، ففيه تشبه بالشباب، وتلبيس بأنه في دور الشباب وسن الشباب، أما الحمرة والصفرة فلا يحصل بها تلبيس، فالحمرة والصفرة يعرف بأنها شيب، وأنه قد صبغ لأجل تغيير الشيب، أما السواد فيحصل به اللبس ويحصل به التزوير، ويحصل بذلك ما لا ينبغي من التزوير على الناس، وكأنه يقول: أنا ما شبت أنا شاب، فهذا نوع من الكذب الفعلي بفعله، بخلاف الأصفر والأحمر فإنه واضح"<sup>4</sup>.

---

<sup>1</sup> أخرجه الترمذي، حديث رقم 1753، وقال: حسن صحيح، والكتم: نبات فيه حمرة يخلط بالحناء ليشد لونها، ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج1/ص31.

<sup>2</sup> النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، ج14/ص79.

<sup>3</sup> أخرجه أبو داود، حديث رقم 4212، وصححه الألباني في سنن أبي داود، ص626.

<sup>4</sup> من موقع الإسلام سؤال وجواب: [Http://www.islam-qa.com](http://www.islam-qa.com)

## المطلب الثالث: الحجر على مال المسن الذي بلغ مرحلة الخرف

حفظ المال من مقاصد التشريع الإسلامي الضرورية؛ ولذلك فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه عن إضاعة المال وصرفه في غير الوجه النافع، فقال صلى الله عليه وسلم: "إن الله كره لكم ثلاثاً: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال" <sup>1</sup>.

وما دام الإنسان بعقله، ويتصرف تصرف العقلاء في شؤونه المالية فله الحق في التصرف في ماله بما أحل الله، وأما إذا فقد الإنسان عقله فإنه لا يدري كيف يتصرف في كل شؤون حياته فضلاً عن ماله، وعلى هذا فللمسن إذا بلغ مرحلة الخرف، فإنه لا يحسن التصرف في المال، ولا في غيره، والحكم هنا: الحجر عليه فيمنع من التصرف في ماله، قال ابن حجر:

"والحجر في الشرع: المنع من التصرف في المال، فتارة يقع لمصلحة المحجور عليه، وتارة المحجور، والجمهور على جواز الحجر على الكبير" <sup>2</sup>.

وقد جاءت مشروعية الحجر على المال في قوله تعالى: "ولا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُم" <sup>3</sup>، وقوله تعالى: "وَإِن تَلَوُا أَلْيَامِي حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ" <sup>4</sup>.

فلذا كان الإنسان غير مؤهل لطلب الكسب ومزاولة التجارة، فإن الإسلام يمنعه من التصرف، ويقيم عليه وصياً يحفظ له ماله وينميه، حتى يزول عنه المانع، ثم يسلم ماله فوراً إليه، وهذا هو الذي يسمى بالحجر على الإنسان لحظ نفسه وماله <sup>5</sup>.

<sup>1</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 1407. ومسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 593.

<sup>2</sup> ابن حجر، فتح الباري، ج5/ص350.

<sup>3</sup> سورة النساء، آية 5.

<sup>4</sup> سورة النساء، آية 6.

<sup>5</sup> الفوزان، الملخص الفقهي، ص362.

وقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه: " أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن الشيخ الكبير الذي قد ذهب عقله، أو أنكر عقله؟

فكتب إليه إذا ذهب عقله، أو أنكر عقله حجر عليه"<sup>1</sup>.

ويتولى ماله في هذه الحالة أقرب الناس إليه، من أولاده، أو غيرهم، ويجب على من يتولى أمواله أن يتصرف له بالأحظ له لقوله تعالى: "ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن"<sup>2</sup> أي لا تتصرفوا في مال اليتيم إلا بما فيه مصلحة وتنمية له، والآية الكريمة وإن كانت نصت على مال اليتيم فإنها تتناول هؤلاء بالقياس، ولا يصح البتة أن يستخدم هذا المال للأغراض الشخصية من قبل المؤتمن<sup>3</sup>.

وعلى هذا لا يعد من العقوق أن يحجر الأولاد على مال والدهم إذا وصل إلى مرحلة الخرف؛ لأن الحجر فيه مصلحة، فإذا عاد الرشد وحسن التصرف للوالد في ماله وشؤونه، فيجب على الأولاد ومن أؤتمن على ماله أن يعيدوا إليه ماله.

---

<sup>1</sup> ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ج5/ص124.

<sup>2</sup> سورة الأنعام، آية 152.

<sup>3</sup> الفوزان، الملخص الفقهي، ص364.

## المطلب الرابع: المسن والإنابة في الحج

المسلم الذي لا يستطيع الحج، إذا كان عذره مؤقتاً ويرجى زواله فلا يصح الحج عنه، أما إذا كان عجزه مزمناً فقد ورد من النصوص ما يدل على جواز الحج عنه، فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتتنظر إليه، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر. قالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً، لا يستطيع أن يثبت على الرحلة أفأحج عنه؟ قال: (نعم). وذلك في حجة الوداع"<sup>١</sup>، وفي رواية قال صلى الله عليه وسلم: "أرأيت لو كان على أبيك دين أكننت قاضية؟ قالت: نعم، قال: فدين الله أحق أن يقضى"<sup>٢</sup>.

وعن أبي رزين، أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله: إن أبي شيخ كبير، لا يستطيع الحج ولا العمرة، ولا الظعن، فقال صلى الله عليه وسلم: "حج عن أبيك واعتمر"<sup>٣</sup>. ولا إشكال عند أهل العلم في جواز الإنابة في الحج، إذا كان المسن عاجزاً جسدياً قادراً مالياً، فإذا وجد من ينوب عنه ومالا يستتبع به لزمه ذلك<sup>٤</sup>، أما إذا كان المسن عاجزاً مالياً قادراً جسدياً ووجد من يبذل له المال، ففي هذه الحالة يستحب له قبول المال ليحج به عن نفسه، ولكنه لا يجب عليه قبوله على الأصح لعظم المنة فيه، وإذا كان المسن عاجزاً جسدياً ومالياً ووجد من حج عنه، فإنه يسقط الحج عن المسن بذلك<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 1513.

<sup>٢</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 6699.

<sup>٣</sup> أخرجه أبو داود، حديث رقم 1810، وصححه الألباني في سنن أبي داود، ص228.

<sup>٤</sup> ابن قدامة، المغني، ج4/ص351.

<sup>٥</sup> النووي، روضة الطالبين، ج2/ص300.

## المطلب الخامس: المسن وقبلة الزوجة في الصيام

قبلة الزوجة في الصيام ليست من المنهي عنه لذاته، وإنما لما قد تجر إليه من الوقوع في المعاشرة في نهار صيام الفرض، ويزداد هذا الخطر كلما كانت الشهوة عند الإنسان أكبر، فليس المسن في ذلك كالشباب لأن الشهوة عنده لم تعد كما كانت لضعفه العام.

وعلة كراهية القبلة التي قد تجر إلى المعاشرة جاءت واضحة في حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يُقَبِّلُ ويباشر وهو صائم، وكان أملككم لإربه"<sup>1</sup>. فبينت أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها أن العلة في النهي هي ضبط الشهوة وعدم ضبطها، والذي يتحكم في ذلك قوة الشهوة من عدمها، ولا شك أن قوة الإيمان لها دور كبير في كبح جماح الشهوة، إلا أن كبر السن أيضاً له تأثير كبير على ذلك.

ومما يعطي الكبير فسحة في ذلك أكثر من الشاب ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه: "أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن القبلة للصائم فرخص له، وأتاه آخر، فسأله فنهاه، فإذا الذي رخص له شيخ والذي نهاه شاب"<sup>2</sup>.

وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم، فجاء شاب فقال: يا رسول الله أقبل وأنا صائم؟ قال: لا، فجاء شيخ فقال: أقبل وأنا صائم، قال: نعم، فنظر بعضنا إلى بعض، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الشيخ يملك نفسه"<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 1927. ومسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 1107.

<sup>2</sup> أخرجه أبو داود، حديث رقم 2387، وقال الألباني: حسن صحيح.

<sup>3</sup> أخرجه أحمد في المسند، حديث رقم 6739، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، رقم 1606.

## المطلب السادس: المسن وفدية الصيام

المسن الذي يتمتع بكامل قواه مأمور بصيام رمضان كغيره من القادرين، وأما المسن الذي لا يستطيع الصيام في بعض الأيام، فيسمح له بالفطر، ويقوم بالقضاء في أيام آخر، أما إذا كان عجزه عن الصيام عجزاً دائماً، فلا صيام عليه، ولكن هل تجب عليه الفدية كبديل يتخلص به عن إفطاره وذلك بإطعام مسكين عن كل يوم أفطره؟

ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية<sup>١</sup>، والشافعية<sup>٢</sup>، والحنابلة<sup>٣</sup>، إلى القول بوجوب الفدية عليه، وخالفهم المالكية<sup>٤</sup>، فقالوا: لا فدية عليه.

وسبب الخلاف في هذه المسألة هو: هل الشيخ العاجز مكلف موجه إليه الخطاب بالصوم، أم سقط عنه تكليف الصوم؟ فالجمهور أخذوا بالأول، والمالكية قالوا: سقط عنه التكليف، فالفدية في حقه سنة، وكذلك اختلفوا في قوله تعالى: "وعلى الذين يطيقونه فدية"<sup>٥</sup>، فمنهم من قال إنها منسوخة فجعل حكم الشيخ المسن حكم المريض الذي يتماذى به المرض حتى يموت، ومنهم من قال إنها محكمة ليست منسوخة وهم الجمهور<sup>٦</sup>.

وقد استدلت الجمهور على ذلك بأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية والمعقول، فمن القرآن

الكريم قول الله سبحانه وتعالى: "وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ"<sup>٧</sup>.

<sup>١</sup> الكاساني، بدائع الصنائع، ج2/ص146.

<sup>٢</sup> الشرييني، مغني المحتاج، ج2/ص186.

<sup>٣</sup> ابن قدامة، المغني والشرح الكبير، ج4/ص142.

<sup>٤</sup> الحطاب، مواهب الجليل، ج3/ص328.

<sup>٥</sup> سورة البقرة، آية 184.

<sup>٦</sup> القصار، صوم الشيوخ المسنين، ص32.

<sup>٧</sup> سورة البقرة، آية 184.

ووجه الدلالة: أن المراد بالآية: الذين لا يطيقونه فعليهم فدية<sup>١</sup>.

ومن الحديث: قول ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في تفسير الآية: "وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ

فِدْيَةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٍ"<sup>٢</sup>، قال: "ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن

يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكينا"<sup>٣</sup>.

ومن المعقول: لأن المسن ترك الصيام فلا بد من جابر يجبر ما ترك من العبادة، ولأن الصوم

واجب فجاز أن يسقط إلى بدل وهو الفدية، والمبدل يأخذ حكم المبدل منه وهو الوجوب.

أما المالكية فقد استدلوا بأن العاجز عن الصوم لم يتوجه إليه الخطاب بالصوم، والبديل لا

يثبت إلا بدليل، وبأن العاجز عن الصوم حاله كحال المريض الذي اتصل مرضه بموته فلا

يجب عليه إطعام، وقالوا: إن أدلة الجمهور محمولة على الاستحباب<sup>٤</sup>.

وبعد عرض أدلة الفريقين يتضح قوة ما استدل به الجمهور، من وجوب الفدية على المسن

العاجز عن الصيام، فقد حمل الجمهور الأدلة على الوجوب كما سبق، وأن العاجز ملزم بالبديل.

وردوا على استدلال المالكية بتشبيهه العاجز عن الصيام بالمريض الذي اتصل مرضه بموته:

بأن المريض إذا مات فلا يجب عليه الإطعام، بخلاف ما إذا أمكنه الصوم فلم يفعل حتى مات<sup>٥</sup>.

مات<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> الكاساني، بدائع الصنائع، ج2/ص146. والشربيني، مغني المحتاج، ج2/186.

<sup>٢</sup> سورة البقرة، آية 184.

<sup>٣</sup> أخرجه البخاري، صحيح البخاري، حديث رقم 4145.

<sup>٤</sup> الخطاب، مواهب الجليل، ج3/ص328.

<sup>٥</sup> ابن قدامة، المغني والشرح الكبير، ج4/ص142.

## الخاتمة

يمكن تلخيص أهم النتائج التي تم التوصل إليها من خلال كتابة هذا البحث على النحو الآتي:

١. يطرأ على كبير السن تغيرات تختلف من مرحلة لأخرى، أما آخر مراحل كبر السن، وهي مرحلة الهرم، فتختص بحالة من الضعف الشديد ينطبق عليها وصف أرذل العمر، وقد لا يصل إليها العديد من الناس.
٢. حب طول العمر منه المحمود ومنه المذموم؛ فمن أحب طول العمر لإتمام أعمال الخير التي يريدتها، فهذا أمر محمود، أما من جعل الدنيا غاية وأحبها لذاتها، أو أحب طول العمر للاستمرار في الشر والمنكر، فهذا هو المذموم.
٣. توقيير المسن واحترامه من سمات المجتمع المسلم، ورعاية المسنين والاهتمام اللائق بهم من مسؤوليات الدولة الإسلامية.
٤. راعى الإسلام جانب الضعف في المسن؛ فخفف عنه في بعض التكاليف الشرعية، بل وصل الأمر إلى حد مطالبة الإمام بالتخفيف في الصلاة لوجود المسن خلفه؛ فقد طالب الرسول صلى الله عليه وسلم وبكل صراحة الإمام أن يخفف في الصلاة، وأن يوجز من القراءة خوفاً من وجود الضعيف خلفه.
٥. حكم وضع الوالدين أو أحدهما في دور المسنين لا يقره ديننا الحنيف، إلا في أضيق الحالات التي قد يصل من خلالها أحد الوالدين إلى مرحلة صحية لا تتوفر إلا في دور المسنين، أو يصل إلى مرحلة من الخرف والجنون التي تجعله يحتاج إلى نوع خاص من الرعاية، ولا زال مجتمعنا بشكل عام ينبذ إيداع المسن في دور المسنين.

٦. يكره تغيير آثار الشيخوخة بإزالة الشيب، أما تغييره وصبغه بغير السواد، فهو سنة  
حث عليها رسولنا صلى الله عليه وسلم.

٧. لا يعد من العقوق أن يحجر الأولاد على مال والدهم إذا وصل إلى مرحلة الخرف ؛  
لأن الحجر فيه مصلحة، فإذا عاد الرشد وحسن التصرف للوالد في ماله وشؤونه،  
فيجب على الأولاد ومن أؤتمن على ماله أن يعيدوا إليه ماله.

٨. يجب الصيام على المسن، فإن عجز عن الصيام وكان عجزه مؤقتاً قضى بعد شفائه  
وإن كان دائماً أخرج عن كل يوم فدية.

٩. يجب على المسن أن يسارع لأداء فريضة الحج، وتصح الإنابة عن المسن العاجز.

أما أهم التوصيات والاقتراحات التي نوصي بها فهي على النحو الآتي:

أولاً: ضرورة الاهتمام بكبار السن، والتوعية بواجب الجميع نحو رعايتهم، وعقد المؤتمرات  
والندوات لطرح هذا الموضوع بقوة، وتوجيه الإعلام إلى التركيز على دور الأولاد في رعاية كبار  
السن، وتقديم كل العناية والخدمة اللازمة لهم، سواء كان عن طريق البرامج الثقافية، أو عن  
طريق الإرشاد من الدعاة الذين يتلقى الناس رأيهم بالقبول أو غير ذلك من الوسائل.

ثانياً: العمل على الحد من إرسال كبار السن إلى دور المسنين، لأن الكثير من المسنين في  
هذه الدور ورغم العناية الكبيرة بهم، إلا أنهم يعانون من الحزن الدائم والملل.

ثالثاً: العمل على إنشاء دور لائقة تقوم بخدمة ورعاية المسنين الذين يضطر أهلهم لإرسالهم  
إلى تلك الدور، وأن توضع فيها الضوابط الشرعية اللازمة التي تمنع من التعدي على حرمان الله  
تعالى، وأن تحرص هذه الدور على الفصل التام بين الرجال والنساء.

## مسرد المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.
٢. مصطفى وآخرون، إبراهيم مصطفى، حامد عبد القادر، أحمد الزيات، محمد علي النجار، المعجم الوسيط، المكتبة الإسلامية/ استانبول/ تركيا.
٣. البخاري، محمد بن إسماعيل، الأدب المفرد، دار الحديث، القاهرة، مصر، 1426هـ.
٤. البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار البيان العربي، القاهرة، مصر، ط1، 1426هـ.
٥. أبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط3، 1418هـ.
٦. الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط1، 1417هـ.
٧. الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط1، 1405هـ.
٨. الجصاص، أحمد بن علي، أحكام القرآن، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان، 1412هـ.
٩. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرک على الصحيحين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1415هـ.
١٠. ابن حبان، علاء الدين علي بن بلبان، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1417هـ.
١١. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، الإصابة في تمييز الصحابة، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ.
١٢. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، مؤسسة قرطبة، القاهرة، مصر، ط1، 1416هـ.
١٣. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1416هـ.
١٤. الحراني، تقي الدين أحمد بن تيمية، مجموع الفتاوى، مكتبة العبيكان، الرياض، السعودية، ط1، 1419هـ.
١٥. الحمد، محمد بن إبراهيم، عقود الوالدين، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، الرياض، السعودية، ط1، 1423هـ.
١٦. ابن حنبل، أحمد بن حنبل، المسند، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط2، 1414هـ.

١٧. أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، تفسير البحر المحيط، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1413هـ.
١٨. ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1390هـ.
١٩. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط1، 1417هـ.
٢٠. الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، التفسير الكبير (أو مفاتيح الغيب)، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر.
٢١. ابن رشد، محمد بن أحمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، القاهرة، مصر، 1425هـ.
٢٢. الزحيلي، الدكتور وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، دمشق، سورية، ط4، 1418هـ.
٢٣. الزركشي، بدر الدين محمد بن البهاء، البحر المحيط، دار الكتبي، القاهرة، مصر، ط3، 2005م.
٢٤. الزيلعي، عثمان بن علي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، دار الكتب العلمية، ط1، 1420هـ.
٢٥. السرخسي، محمد بن أحمد، أصول السرخسي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط1، 1418هـ.
٢٦. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الضاحية، الكويت، ط2، 1422هـ.
٢٧. السيد سابق، فقه السنة، دار الفتح للإعلام العربي، القاهرة، مصر، ط21، 1420هـ.
٢٨. الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات في الشريعة الإسلامية، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر.
٢٩. الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1423هـ.
٣٠. الشربيني، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1417هـ.
٣١. الشعراوي، محمد متولي، تفسير الشعراوي، قطاع التوزيع، أخبار اليوم، بترخيص من مجمع البحوث الإسلامية في الأزهر.
٣٢. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الحديث، القاهرة، مصر، 1426هـ.

٣٣. الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار الحديث، القاهرة، مصر، ط1، 1427هـ.
٣٤. الشوكاني، محمد بن علي، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، مكتبة الإيمان، المنصورة، مصر، ط1، 1420هـ.
٣٥. ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، المصنف في الأحاديث والآثار، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1409هـ.
٣٦. الصابوني، محمد علي، روائع البيان تفسير آيات الأحكام من القرآن، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ.
٣٧. الصابوني، محمد علي، صفوة التفاسير، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ط9.
٣٨. الصنعاني، محمد بن إسماعيل، سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، مكتبة الإيمان، المنصورة، مصر.
٣٩. الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، العراق، ط2، 1404هـ.
٤٠. الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ.
٤١. ابن عابدين، محمد أمين، رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1415هـ.
٤٢. ابن العربي، محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر.
٤٣. العظيم آبادي، أبو الطيب محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن أبي داود، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر.
٤٤. غانم، غانم غالب غانم، رعاية المسنين في الإسلام مع دراسة ميدانية لدور المسنين في منطقة وسط الضفة الغربية، رسالة ماجستير بإشراف الدكتور محمد مطلق عساف، جامعة القدس، فلسطين، 1429هـ، 2008م.
٤٥. غانم، غانم غالب غانم، رعاية وأحكام المسنين في الإسلام، أشرف عليه وقدم له الدكتور محمد مطلق عساف، جامعة القدس، أبو ديس، فلسطين، 1434هـ، 2013م.
٤٦. غندور، الدكتور فادي، الشيوخة نافذة على حياة المسنين، الدار العربية للعلوم، بيروت، لبنان، ط1، 1410هـ.
٤٧. الفوزان، صالح بن فوزان، الملخص الفقهي، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر.

٤٨. ابن قدامة، موفق الدين بن قدامة، المغني والشرح الكبير، دار الحديث، القاهرة، مصر، ط1، 1416هـ.
٤٩. القرضاوي، الدكتور يوسف، فتاوى معاصرة، دار القلم للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ط8، 1420هـ.
٥٠. القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ.
٥١. القصار، الدكتور عبد العزيز خليفة، صوم الشيوخ المسنين، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 1410هـ.
٥٢. القضاة، د. شرف القضاة، الحديث النبوي الشريف لطلبة كليات المجتمع، الشركة الجديدة للطباعة، عمان، الأردن، ط1، 1410هـ، 1989م.
٥٣. القضاة، د. شرف القضاة، الهدى النبوي في الرقائق، دار الفرقان للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط3، 1412هـ، 1992م.
٥٤. الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1417هـ.
٥٥. ابن كثير، إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط1، 1422هـ.
٥٦. الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط1، 1415هـ.
٥٧. الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط1، 1421هـ.
٥٨. الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط3، 1408هـ.
٥٩. ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط1، 1417هـ.
٦٠. المباركفوري، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى، دار الحديث، القاهرة، مصر، ط1، 1421هـ.
٦١. مجموعة من العلماء، فتاوى اللجنة الدائمة، دار المؤيد، الرياض، السعودية، ط3، 1421هـ.
٦٢. مسلم، الإمام مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، مؤسسة المختار، القاهرة، مصر، ط1، 1426هـ.

٦٣. المناوي، عبد الرؤوف المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، مصر، ط1.
٦٤. المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي، الترغيب والترهيب، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر.
٦٥. ابن منظور، محمد بن مكرمة الأنصاري، لسان العرب، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان، ط3، 1419هـ.-
٦٦. ابن مودود الموصللي، عبد الله بن محمود، الاختيار لتعليل المختار، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، لبنان، ط1، 1420هـ.
٦٧. النووي، يحيى بن شرف، روضة الطالبين وعمدة المفتين، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1415هـ.
٦٨. النووي، يحيى بن شرف، رياض الصالحين، مطبعة بيت المقدس، القدس، فلسطين، 1412هـ.
٦٩. النووي، يحيى بن شرف، شرح صحيح مسلم، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر.
٧٠. النووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المذهب، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1417هـ.
٧١. ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد، شرح فتح القدير، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٧٢. الهيتمي، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مكتبة القدسي، القاهرة، مصر، 1414هـ.
٧٣. أبو يعلى الموصللي، أحمد بن علي بن المثنى، مسند أبي يعلى، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1422هـ.
٧٤. <http://www.islam-qa.com>
٧٥. <http://www.islamweb.net>